

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لمصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع.

يتشرف مجلس إدارة مصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع. ("المصرف") بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية للمصرف وذلك في تمام الساعة الرابعة والنصف من عصر يوم الخميس 29 فبراير 2024 بواسطة وسائل التقنية الحديثة للحضور عن بعد والتسجيل والتصويت الإلكتروني، كما يمكن للسادة المساهمين حضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية شخصياً في المقر الرئيسي للمصرف الكائن في شارع الشيخ راشد بن سعيد في أبوظبي (بجانب دائرة المالية - أبوظبي) وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي

1. الاستماع ومناقشة تقرير مجلس الإدارة عن نشاط المصرف ومركزه المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023، والتصديق عليه.
2. الاستماع ومناقشة تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023، والتصديق عليه.
3. الاستماع ومناقشة تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية عن أعمال المصرف خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023، والتصديق عليه.
4. مناقشة ميزانية المصرف، وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023، والتصديق عليها.
5. مناقشة الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية على المساهمين بمبلغ إجمالي وقدره 2,595,469,000 درهماً إماراتياً (ملياران وخمسمائة وخمسة وتسعون مليوناً واربعمائة وتسعة وستون ألف درهماً إماراتياً) بما يعادل نسبة 71,4612% من القيمة الإسمية للسهم الواحد أي ما قيمته 71,4612 فلساً إماراتياً للسهم الواحد وذلك عن سنة 2023.
6. مناقشة مقترح مجلس الإدارة بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 وتحديدها.
7. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
8. إبراء ذمة مدققي الحسابات الخارجيين عن أعمالهم خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
9. تعيين مدققي الحسابات الخارجيين للعام 2024 وتحديد أتعابهم.
10. النظر في اتخاذ قرار خاص، للموافقة على تعديل النظام الأساسي للمصرف ليتوافق مع قانون الاتحادي للشركات رقم 32 لسنة 2021 <https://adxservices.adx.ae/cdn/contentdownload.aspx?doc=3039270>
11. النظر في اتخاذ قرار خاص، لتفويض مجلس الإدارة لإصدار أي صكوك ذات أولوية و/ أو أدوات أخرى مماثلة غير قابلة للتحويل إلى أسهم، سواء في إطار برنامج أو غير ذلك، بمبلغ إجمالي لا يتجاوز 5 مليارات دولار أمريكي (أو ما يعادله بعملة أخرى) في أي وقت من الأوقات وتفويض مجلس الإدارة بتحديد والموافقة على تاريخ الإصدار (بشروط ألا يتجاوز هذا التاريخ سنة واحدة من تاريخ اجتماع الجمعية العمومية للمساهمين)، وعلى المبلغ، وألية الطرح، وهيكل المعاملة والأحكام والشروط الأخرى الخاصة بأي إصدار / إصدارات من هذا القبيل، شريطة أن يتم ذلك وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية وأي لوائح أو إرشادات صادرة عن أي سلطة حكومية أو تنظيمية وفقاً لهذا القانون وبعد الحصول على الموافقات التي قد تكون مطلوبة من الجهات التنظيمية المختصة ذات الصلة.

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق التوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، ويجب ألا يكون الوكيل -لعدد من المساهمين- حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها الناخبون عنهم قانوناً. على أن يتم مراعاة الاشتراطات الواردة بالبندين 1 و2 من المادة رقم (40) من قرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3/ر.م.) لسنة 2020 وتعديلاته بقرار رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (2/ر.م.) لسنة 2024 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة، ويمكن للمساهمين الاطلاع على الإفصاح المنشور على صفحة الشركة على الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية بشأن الإجراءات الواجبة لاعتماد التوكيل
2. إرشادات حضور الجمعية العمومية والتسجيل والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية من خلال المشاركة الإلكترونية مرفقة بهذه الدعوة.
3. القرار الخاص هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.
4. لأجل اعتماد التوكيل المشار إليه في البند (1) أعلاه، يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية:
 - (أ) كاتب العدل، أو
 - (ب) غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة، أو
 - (ج) بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل (المساهم) حساب لدى أي منهما، أو
 - (د) أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.
5. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في اجتماعات الجمعية العمومية للمصرف، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض
6. يكون مالك السهم المسجل في يوم الأربعاء 28 فبراير 2024 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية في حال انعقاد اجتماعها يوم الخميس 29 فبراير 2024، ويكون مالك السهم المسجل في يوم الأربعاء 6 مارس 2024 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية في حال انعقاد اجتماعها يوم الخميس 7 مارس 2024.
7. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الاثنين الموافق 11 مارس 2024 في حال عقد الاجتماع الأول يوم الخميس 29 فبراير 2024 أو في يوم الاثنين الموافق 18 مارس 2024 في حال عقد الاجتماع الثاني يوم الخميس الموافق 7 مارس 2024.
8. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية والتقرير المتكامل للمصرف من خلال الموقع الإلكتروني لسوق أبوظبي للأوراق المالية (www.adx.ae) و الموقع الإلكتروني للمصرف (www.adib.com).
9. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأس مال المصرف، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الخميس تاريخ 7 مارس 2024 بنفس الأسلوب والزماني. (الاجتماع الثاني يعقد بعد مضي مدة لا تقل عن (5) خمسة أيام ولا تجاوز (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ الاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحاً أيًا كان عدد الحاضرين)
10. يجب على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق أبوظبي للأوراق المالية للتأكد من تسلم الأرباح على النحو الأمثل.
11. دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية يتوافر في الصفحة الرئيسية على موقع هيئة الأوراق المالية والسلع الرسمي: <https://www.sca.gov.ae/en/regulations/minority-investor-protection.aspx>

حضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لمصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع. من خلال المشاركة الإلكترونية للمساهمين

- يود مصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع. ("المصرف") إبلاغ السادة المساهمين بعقد اجتماع الجمعية العمومية السنوية عبر التسجيل والتصويت الإلكتروني وذلك حسب التفاصيل الواردة أدناه:
- **التاريخ:** الخميس الموافق 29 فبراير 2024
 - **التوقيت:** الرابعة والنصف مساءً
 - **يفتح باب التسجيل للمساهمين الكرام اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق 28 فبراير 2024 في تمام الساعة الرابعة والنصف مساءً ويتم اغلاقه يوم الخميس الموافق 29 فبراير 2024 في تمام الساعة الثالثة والنصف مساءً**
 - **لتسجيل الحضور:** يرجى الضغط على الرابط التالي (www.smartagm.ae) يمكنكم الدخول من قبل هاتفك الذكي أو الجهاز اللوحي أو الكمبيوتر

وعليه ستتم عملية تسجيل الحضور والتصويت وفقاً للمنهج التالي:

- **تسجيل الحضور:** على السادة المساهمين الراغبين بتسجيل حضورهم، زيارة الرابط الإلكتروني المخصص لذلك ابتداءً من يوم الأربعاء الموافق 28 فبراير 2024 في تمام الساعة الرابعة والنصف مساءً. يفتح باب التسجيل لغاية الساعة الثالثة والنصف من يوم الخميس الموافق 29 فبراير 2024
- **حضور الجمعية العمومية السنوية:** سيتمكن السادة المساهمين من مشاهدة مجريات الجمعية العمومية عبر البث الحي والمباشر بالصوت والصورة لمجريات الاجتماعات من خلال الرابط الإلكتروني (www.smartagm.ae) وذلك ابتداءً من يوم الخميس الموافق 29 فبراير 2024 في تمام الساعة الرابعة والنصف مساءً
- **المشاركة والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية العمومية السنوية:** بعد التسجيل والتأكد من صحة البيانات، سيتم إرسال رسالة نصية لجميع السادة المساهمين الذين قاموا بالتسجيل وستتضمن الرسالة اسم المستخدم وكلمة المرور. على السادة المساهمين الضغط على الرابط وإدخال رمز الدخول الخاص بهم. سيتمكن السادة المساهمون من الاطلاع على بنود جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية والتصويت على كل بند بشكل منفصل
- **الأسئلة المتعلقة ببنود جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية:** يستطيع السادة المساهمون طرح أسئلتهم من خلال الرابط وسيتم الإجابة عن الأسئلة خلال اجتماع الجمعية العمومية. سيُفتح باب الأسئلة ابتداءً من يوم الأربعاء الموافق 28 فبراير 2024 في تمام الساعة الرابعة والنصف مساءً وسيستمر تلقي أسئلة السادة المساهمين خلال اجتماع الجمعية العمومية وحتى الانتهاء من مناقشة كامل بنود جدول الأعمال
- **تسجيل مجريات الجمعية العمومية السنوية:** سيتم تسجيل مجريات الجمعية العمومية بالصوت والصورة وإتاحتها على الموقع الإلكتروني الخاص بالمصرف (www.adib.com) لتمكين المساهمين من الاطلاع عليها
- **التقرير السنوي:** سيتم وضع التقرير السنوي للمصرف على الموقع الإلكتروني الخاص بالمصرف (www.adib.com) للاطلاع عليه.
- **كلمة رئيس مجلس الإدارة:** ستكون متاحة للسادة المساهمين على الرابط الإلكتروني (www.smartagm.ae)

إفصاح توضيحي بشأن اعتماد التوكيلات

بناءً على متطلبات البندين 1 و2 من المادة رقم 40 من دليل الحوكمة، نود أن نلفت السادة المساهمين إلى ما يلي:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق التوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، ويجب ألا يكون الوكيل -لعدد من المساهمين- حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها الناخبون عنهم قانوناً
2. يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (1) هو التوقيع المعتمد من/لدى أحد الجهات التالية، وعلى الشركة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من ذلك
 - (أ) كاتب العدل.
 - (ب) غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة.
 - (ج) بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما.
 - (د) أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.